

الموضوع :

التشريعات الليبية

قرار رئيس المجلس الوطني الانتقالي رقم
40 لسنة 2012 بشأن تكليف بمهام



جميع القوانين والقرارات واللوائح المدرجة مأخوذة من مصادرها الرئيسية مع تحملنا كافة المسئولية

عبد الرزاق بشير الوحيشي

<http://efc2003.yoo7.com/> 00218913662383

مشرف الموقع :

abdo1953@live.co.uk



قرار

رئيس المجلس الوطني الانتقالي

رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٢م

بشأن تكليف بمهام

رئيس المجلس الوطني الانتقالي

بعد الإطلاع:

- على بيان انتصار ثورة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011م.
- وعلى قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته.
- وعلى النظام الأساسي للمجلس ولائحته الداخلية.
- وعلى الأعلان الدستوري الصادر في 3 أغسطس 2011 و تعديله.
- وعلى قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم (9) لسنة 2012م، بشأن تشكيل لجنة للإشراف و التسييق مع وزارة الزراعة والثروة الحيوانية والبحرية.

((قرار))

المادة (1)

- يكلف** السيد / خالد نصرات ، عضو المجلس الوطني الانتقالي لتولي المهام التالية :-
- الإشراف و المتابعة الإدارية و المالية لمشروع شهداء 14 أغسطس (مزرعة الخوييلي - سابقاً).
 - التسييق مع اللجنة المشكلة من السيد / رئيس مجلس الوزراء، واللجنة المشكلة من السيد / رئيس أركان الجيش الوطني المكلفين بحصر أملاك أزلام النظام السابق وأملاك الدولة.

المادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل في ما يخصه.

محمود مصطفى محمد عبد الجليل
رئيس المجلس الوطني الانتقالي

صدر في طرابلس
بتاريخ ٢٠١٢/١٢/٢٠١٢م